

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 178.21 صادر في 7 جمادى الآخرة 1442 (21 يناير 2021) بتغيير القرار رقم 2054.16 الصادر في 29 من رمضان 1437 (5 يوليو 2016) بتفويض الإمضاء.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بعد الاطلاع على القرار رقم 2054.16 الصادر في 29 من رمضان 1437 (5 يوليو 2016) بتفويض الإمضاء ؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.194 الصادر في 20 من رجب 1438 (18 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الثانية من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2054.16 بتاريخ 29 من رمضان 1437 (5 يوليو 2016) :

«المادة الثانية.- يفوض إلى السيدة ليلي باجا، رئيسة مصلحة تدبير شؤون موظفي الميزانية الخاصة للأوقاف نيابة عن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية على بيانات الأجرة وبيانات التقاعد والوثائق عن نفس المصلحة.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 جمادى الآخرة 1442 (21 يناير 2021).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

قرار لوزير الثقافة والشباب والرياضة رقم 175.21 صادر في 11 من جمادى الآخرة 1442 (25 يناير 2021) بتغيير القرار رقم 2346.20 الصادر في 25 من محرم 1442 (14 سبتمبر 2020) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.

وزير الثقافة والشباب والرياضة،

بعد الاطلاع على القرار رقم 2346.20 الصادر في 25 من محرم 1442 (14 سبتمبر 2020) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.20.328 الصادر في 30 من شعبان 1441 (24 أبريل 2020) المتعلق باختصاصات وزير الثقافة والشباب والرياضة،

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 177.21 صادر في 7 جمادى الآخرة 1442 (21 يناير 2021) بتغيير القرار رقم 179.19 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1440 (فاتح فبراير 2019) بتفويض الإمضاء.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بعد الاطلاع على القرار رقم 179.19 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1440 (فاتح فبراير 2019) بتفويض الإمضاء ؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.194 الصادر في 20 من رجب 1438 (18 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 179.19 بتاريخ 25 من جمادى الأولى 1440 (فاتح فبراير 2019) :

«المادة الأولى.- يفوض إلى المندوبين الجهويين

المفوض إليهم - السادة :

» - ؛

» - مولاي المهدي حمداوي علوي، المندوب الجهوي للشؤون الإسلامية لجهة الدار البيضاء - سطات ؛

» - الحاج عبد الرحمن طلحي، المندوب الجهوي للشؤون الإسلامية لجهة سوس - ماسة ؛

» - عبد الرحيم مسكور، المندوب الجهوي للشؤون الإسلامية لجهة بني ملال - خنيفرة ؛

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 جمادى الآخرة 1442 (21 يناير 2021).

الإمضاء : أحمد التوفيق.